حكم من أتى عرافا

السؤال : كيف نجمع بين الحديثين التاليين: 1- (من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوما) ، رواه مسلم في صحيحه. 2 - (من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد) ، رواه أبو داود .

الجواب: "لا تعارض بين الحديثين، فحديث: ( من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد ) يراد منه: أن من سأل الكاهن معتقدا صدقه وأنه يعلم الغيب فإنه يكفر؛ لأنه خالف القرآن في قوله تعالى: ( قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله ) النمل/65.

وأما الحديث الآخر: ( من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ) رواه مسلم وليس فيه (فصدقه).

فبهذا يعلم أن من أتى عرافا فسأله لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، فإن صدقه فقد كفر. وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم" انتهى .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء